الإسلام ٢٢ سبتمبر ١٩٧١

جمهورية مصر العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

السنة الرابعة عشرة
العدد ٣٤ "تابع"
٥ رجب ١٣٩١
٢٦ أغسطس ١٩٧١

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٠٩٠-١٩٣١-٢٣١٥

قـــرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٨ لسنة ١٩٧١

بدعوة الناخبين إلى الاستفتاء على دستور جمهورية مصر العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية والقوانين المعدلة له ؛

قـــرر :

مادة ١ — الناخبون المقيدة أسماؤهم فى جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه مدعوون للاجتماع فى مقار لجان الاستفتاء الفرعية المختصة وذلك لإبداء الرأى فى الاستفتاء على دستور جمهورية مصر العربية .

مادة ٢ — تجرى عملية الاستفتاء المشار إليها يوم السبت الموافق ١١ سبتمبر سنة ١٩٧١، وتبدأ فى الساعة الثامنة صباحا وتنتهى فى الساعة الخامسة مساء بالكيفية المنصوص عليها فى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية .

مادة ٣ — على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ،

صدر برياسة الجمهورية فى ٤ رجب سنة ١٣٩١ (٢٥ أغسطس سنة ١٩٧١)

أنور السادات